ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابد الى ان يعفو عنه فقال بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفو عنه ق

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم شبهوا بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقال اخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعتهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجي بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم وارادة الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت

مع

مع النبي عم في تسع عشرة غزوة عيدين واحدها رواه عن النبي يوم الفطر وجملة ما رواه الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى م عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا مخيطا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي على غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الحديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تع وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجي عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم

سوى هذا الحديث المذكور

في بانزك قلاى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)